مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1271-1286

دور المنظمات الدولية في مكافحة الجرائم الماسة بالأطفال

The role of international organizations in combating crimes against children

زهية عيسى[1*]، جامعة بومرداس، (الجزائر) z.aissa@univ-boumerdes.dz

صبرينة بن سعيد[2]، المركز الجامعي بريكة، (الجزائر)، s.bensaid@cu-barika.dz

تاريخ إرسال المقال: 10-01-2022 تاريخ قبول المقال: 06-05-2022.

الملخص:

تسعى الدول وطنيا وفي إطار التعاون الدولي إلى القضاء على الجريمة بصفة عامة، ومن بين هذه الجرائم والتي أخذت منحنا خطيرا الجرائم الماسة بالأطفال، وتعمل عدة منظمات دولية لمكافحتها ولعل أبرزها والتي ستكون موضوع هذه الورقة البحثية هي المنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الإنتربول" والتي تعد ضمن الهيئات الدولية التي تعمل ضمن إطار التعاون الدولي لمكافحة الجرائم التي يسري عليها القانون العام بما في ذلك الجرائم التي تقع على الأطفال، إذ تعد المنظمة ببلدانها الأعضاء أكبر منظمة شرطية في العالم. ومن أبرز هذه الجرائم التي ستكون محل هذه الدراسة هي جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، التي توصلنا من خلالها إلى تبيان احترافية هذه المنظمة للتصدي لها.

الكلمات المفتاحية: الأنتربول، مكافحة الجريمة، الاستغلال الجنسي للأطفال عبر النت، االتعاون الدولي.

Abstract:

Countries seek nationally and within the framework of international cooperation to eliminate crime in general, and among these crimes, which took a serious turn, are crimes against children, and accordingly several international organizations are working to combat it, such as the Interpol Which is among the international bodies that work within the framework of international cooperation to combat crimes to which common law applies, including crimes against children, as the organization is the largest police organization in the world.

Among the most prominent of these crimes, which will be the subject of this study, is the crime of online sexual exploitation of children through which we have demonstrated the professionalism of this organization to combat it.

Key words : Interpol, crime prevention, online child sexual exploitation, international cooperation,

* زهية عيسى.

مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1271-1286

مقدمة:

أخذت الجرائم الماسة بالأطفال منحنا تصاعديا خطيرا في العديد من الدول، ارتكبت من خلالها جرائم لا يمكن التسامح معها بل تقتضي تسليط أشد العقاب لمرتكبيها باعتبار أن الطفل كائن ضعيف يحتاج إلى الحماية المستمرة في الظروف العادية فما بالك في الظروف الاستثنائية التي يشوبها الخطر والتي تقتضي اليقظة والحذر.

تفاقم هذه الجرائم لم يقتصر على الحدود الجغرافية لدولة ما بل أصبح يتعدى حدود وأقاليم عدة دول، وإن كان هذا الامتداد لا يقتضي التنقل في بعض الأحيان من دولة إلى أخرى ولكن يكفي توظيف التطور التكنولوجي (الإنترنت) من خلال مواقع التواصل الاجتماعي، أو المواقع الإلكترونية التي أُنشأت لأغراض إجرامية حتى يُستدرج الطفل ليقع ضحية لمجموعة من الجرائم غالبا ما تكون نهايتها مأساوية.

هذا التطور الخطير دفع بالدول إلى بذل جهود كبيرة قصد التصدي للجرائم المرتكبة ضد الأطفال وتكييف ترسانتها القانونية بما يتماشى وتطور موضوعها وخطورتها ناهيك عن الدراسات الاجتماعية التي تصبو إلى فهم أسباب ودوافع ارتكابها للقضاء عليها أو حتى الحد منها.

خطورة هذه الجرائم تكمن في أن البعض منها هو عابر للقارات مما يجعل الجهود الداخلية للدول قد لا تكفي لصدها، وفي هذا السياق تعمل الدول في إطار مجال التعاون سواء الدولي أو الإقليمي إلى تضافر الجهود لمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال وينظم إليها منظمات دولية تصبو لنفس الهدف أو من بين أهدافها حماية الطفل بصفة عامة وحمايته من الجريمة بصفة خاصة.

يندرج ضمن هذه المنظمات الدولية التي أولت أهمية كبيرة لمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) اكبر منظمة شرطية في العالم، التي تعد ضمن الهيئات الدولية التي تعمل ضمن إطار التعاون الدولي لمكافحة الجرائم التي يسري عليها القانون العام بما في ذلك الجرائم المرتكبة ضد الأطفال.

تكمن أهمية هذا الموضوع من خلال إبراز دور المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مساهمتها الفعالة للتصدي للجرائم الماسة بالأطفال نظر لاحترافيتها في هذا المجال وبالنظر للإمكانيات التي تملكها وأيضا طبيعة عملها الذي يقوم على التعاون الدائم بين أعضائها للوصول للغايات التي أُنشأت لأجلها.

ومن خلال ما ذكر يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هي جهود المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال؟ وبالخصوص جريمة الاعتداء والاستغلال الجنسي لأطفال عبر الانترنت؟

والإجابة عن هذه الإشكالية يكون وفق الخطة التالية:

مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1271-1286

المبحث الأول: دور هيكلية وإمكانيات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية للتصدي للجرائم الماسة بالأطفال

المطلب الأول: دور هيئات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال

يدخل ضمن أهداف المنظمة الدولية للشرطة الجنائية مكافحة الجريمة ضمن سياسة تقوم على التعاون الدولي، وتختص المنظمة بمجموعة من الجرائم نذكر من ضمنها جرائم الفساد، الاتجار بالمخدرات، الاتجار بالبشر، الجرائم المالية، تهريب المهاجرين إضافة إلى ذلك الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والتي يندرج ضمنها: الاعتداء الجنسي، الاستغلال، الاتجار، العمل القسري، والاختطاف[1]، ويسعى الإنتربول لمكافحة هذه الجرائم ذات البعد الدولي بكل الوسائل التي يمتلكها.

طبيعة المنظمة وهيكلتها ساهم في تفعيل دورها وأداء مهامها الشرطية، وتنظيم المنظمة بشكلها الحالي وتطور اختصاصها لم يأت من العدم بل عرفت هذه الأخيرة تطورا تاريخيا تدريجيا عزز من مكانتها في مجال مكافحة الجريمة بصفة عامة والجرائم المرتكبة ضد الأطفال بصفة خاصة.

نختصر هذا التطور في بعض من المحطات التاريخية المهمة للمنظمة بدأ من سنة 1914 بانعقاد أول مؤتمر في موناكو جمع مجموعة من المتخصصين في مختلف المجالات، الأمني، القانوني والقضائي للتباحث حول موضوع المجرمين الدوليين، وتميز عام 1923 بمبادرة د/ يوهانس شوبر رئيس شرطة فينا بإنشاء اللجنة الدولية للشرطة الجنائية مقرها فيينا، تلاها اقتراح الجمعية العامة في برلين لإنشاء لجهة اتصال مركزية ضمن أجهزة الشرطة في كل بلد، ليتم اعتماد قرار يقضي بإقامة المكاتب المركزية الوطنية، وبإنشاء اللجنة لأقسام متخصصة لمكافحة جرائم مختلفة[2].

---

[1] أنظر بخصوص مكافحة الإنتربول للجرائم الدولية : نسرين عبد الحميد نبيه، الجرائم الدولية والإنتربول، المكتب الجامعي الحديث ، 01 يناير 2011.

[2] أنظر لمزيد من التفصيل بخصوص التطور التاريخي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية:الموقع الرسمي للمنظمة على الرابط: الإنتربول تاريخنا، https://www.interpol.int/ar/3/11 ، تاريخ الزيارة 17 ديسمبر 2021 الساعة – 17,00.

–منتصر سعيد حمودة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية: الإنتربول، دار الفكر العربي، 1يناير 2008.

Ronald K.Noble , **L'Interpol du xxie siècle,** Dans Pouvoir, Revue française d'études constitutionnelles et politiques, Le Seuil **,** 2001/1 (n°132) ,pages 103 à 116 .

وتحولت اللجنة في سنة 1956 إلى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) تقوم على قانون أساسي معاصر وتتميز بالاستقلالية المالية، وتم الاعتراف بها كمنظمة حكومية دولية من طرف منظمة الأمم المتحدة في سنة 1971[1].

تطور المنظمة في تحقيق أهدافها راجع لتنظيمها المحكم وكذا مجموع الهيئات اللتي تُؤطر عملها وتُساهم في انجاز أهدافها ويتعلق الأمر أساسا طبقا للمادة 5 من القانون الأساسي، من الجمعية العامة، اللجنة التنفيذية، الأمانة العامة، المكاتب المركزية الوطنية، المستشارين، لجنة الرقابة على المحفوظات[2].

تتكون **الجمعية العامة** حسب المادة 6 من القانون الأساسي من مندوبي أعضاء المنظمة (موظفين كبار ومتخصصين في العمل الشرطي) وتعد أعلى هيئة إدارية في المنظمة، ، تجتمع سنويا لاتخاذ القرارات المتصلة بالسياسة العامة وطريقة العمل، والشؤون المالية، الأنشطة والبرامج في المنظمة.

أما **اللجنة التنفيذية** فتتكون طبقا للمادة 15 من نفس القانون من رئيس المنظمة وثلاثة نواب للرئيس وتسعة مندوبين مع مراعاة التوزيع الجغرافي في الاختيار مع اختلاف البلدان الممثلة فيه، ويتمثل دور اللجنة في توفير الإرشاد والتوجيه للمنظمة، والإشراف على تنفيذ القرارات التي تُتخذ في الجمعية العامة السنوية[3]. أما **الأمانة العامة** فتتكون من أجهزة المنظمة الدائمة يديرها الأمين العام **و**تعمل بدون انقطاع ولها سبعة مكاتب إقليمية في جميع أنحاء العالم، ومكتب ممثل خاص لدى كل من منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي[4].

يضاف إلى ذلك **المكاتب المركزية الوطنية** تظم موظفين مؤهلين، تصبو لتحقيق التعاون بين المنظمة والبلدان الأعضاء، تؤمن الاتصال بمختلف أجهزة الدولة وبالمكاتب المركزية الوطنية للدول الأخرى وبالأمانة العامة للمنظمة، وتساهم في إثراء قواعد البيانات الجنائية، والتعاون في إجراء التحقيقات وتنفيذ العمليات عبر الحدود وتوقيف الجناة[5]. وتحقيقا لأهدافها يمكن للمنظمة أن تستعين **بمستشارين** مشهورين ومتخصصين في مجالات المنظمة لدراسة المسائل العلمية[6].

---

[1] الإنتربول تاريخنا، المرجع نفسه.

[2] القانون الأساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية الأنتربول،الأنتربول، [I/CONS/GA/1956 (2017)]، 2017،ص3.
يعد القانون الأساسي للمنظمة اتفاق دولي يؤكد عضوية حكومات جميع البلدان التي شاركت في اعتماده عام 1956 ويحدد الإجراءات الواجب اتخاذها البلدان غير العضوة عام 1956 لطلب الانضمام، وتعمل المنظمة وفق مبادئ القانون الدولي.

[3]. أنظر المواد 15 و 22 من القانون الأساسي المرجع نفسه، ص4-5.

[4] المادة 25 و26 من المرجع نفسه ص5 – 6.

[5] المادة 32 من القانون الأساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، المرجع السابق، ص7.

[6] المواد 34 و35 من القانون الأساسي للمنظمة، المرجع السابق، ص7.

ومن أهم هيئات المنظمة نجد أيضا **لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول** يدرج ضمن مهامها تقديم المشورة للمنظمة فيما يخص أي مشروع، عملية، نظام أو أية مسألة أخرى التي تتطلب معاملة معلومات ذات طابع شخصي المضمّنة في محفوظات المنظمة وقد اعتمدت الجمعية العامة قواعد خاصة حدد فيها نسق تشكيل اللجنة وأشغالها[1].

يتبين من خلال مجموع الهيئات التي تقوم عليها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية واختصاصاتها وكذا علاقتها فيما بينها وبين الدول الأعضاء أهميتها في تجسيد الأهداف التي تقوم عليها بما في ذلك الكشف على الجريمة ومحاربتها ومن ضمنها الجرائم المرتكبة ضد الأطفال.

المطلب الثاني: إمكانيات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية لمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال

سعيا لتحقيق الأهداف والمبادئ التي تقوم عليها المنظمة والتي تتمثل أساسا في تأمين وتنمية التعاون المتبادل على أوسع نطاق بين كافة سلطات الشرطة الجنائية، في إطار القوانين القائمة في مختلف البلدان وبروح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأيضا بإنشاء وتنمية كافة المؤسسات القادرة على المساهمة الفعالة في الوقاية من جرائم القانون العام وفي مكافحتها[2]، ومبدأ محاربة الجريمة للوصول لعالم أكثر أمانا، تحوز المنظمة الدولية للشرطة الجنائية على مجموعة معتبرة من الإمكانيات المادية والتقنية توظفها لتحقيق هذه الأهداف، ولعل هذه الإمكانيات أكسبت للمنظمة مكانتها على المستوى الدولي في العمل الشرطي بالوصول إلى نتائج ساهمت في الحد من الجريمة على نطاق واسع.

يندرج ضمن هذه الإمكانيات إطلاق منظومة اتصالات جد متطورة يتم من خلالها تبادل الرسائل الإلكترونية، والعمل بمنظومة آلية لإجراء التقصيات عن بعد في قواعد بيانات الإنتربول، واعتماد مبادئ توجيهية لإنشاء مكاتب إقليمية وتشغيلها وتم استحداث قاعدة بيانات منظومة الإنتربول للمعلومات الجنائية[3].

ومواكبة لتطور إمكانيات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية تم في سنة 2002 إطلاق منظومة الاتصالات I-24/7 المستندة إلى شبكة الويب حسنت من إمكانية وصول المكاتب المركزية الوطنية

[1] المواد 36 و37 من القانون الأساسي للمنظمة، المرجع نفسه، ص8.

[2] المادة الثانية من القانون الأساسي للمنظمة ، المرجع السابق، ص 3.

[3] تم في التسعينيات انجاز في: - 1990 إطلاق منظومة الاتصالات X.400 ، -1992 بدء العمل بمنظومة تقصٍ آلية لإجراء التقصيات عن بُعد في قواعد بيانات الانتربول. -1995 اعتمدت مبادئ توجيهية لإنشاء مكاتب إقليمية وتشغيلها. 1998 استحدثت قاعدة بيانات منظومة الإنتربول للمعلومات الجنائية، الأنتربول تاريخنا.

لقواعد بيانات الإنتربول وخدماته، كما تم بعدها افتتاح مركز العمليات والتنسيق رسميا في مقر الأمانة العامة الذي أتاح للمنظمة العمل على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع، ليلي ذلك افتتاح مكتب ارتباط للإنتربول في مقر منظمة الأمم المتحدة في نيويورك في سنة 2004، وتعيين أول ممثل خاص للمنظمة لدى الأمم المتحدة، كما تم الافتتاح الرسمي لمكتب الممثل الخاص للإنتربول لدى الاتحاد الأوروبي في سنة 2009.وتدعيما لمكافحة الجريمة السيبرانية ومساعدة الشرطة في جميع أنحاء العالم على التصدي للتهديدات الناشئة من خلال الابتكار والتدريب تم الافتتاح الرسمي لمجمع الإنتربول العالمي للابتكار[1].

وتعتمد المنظمة في عملها الشرطي على مجموعة من النشرات ذات الألوان المختلفة تطلقها حسب المواضيع التي بنيت عليها، فالنشرة الحمراء للأشخاص المطلوبون، والصفراء للأشخاص المفقودون، والزرقاء للمعلومات إضافية، والسوداء لجثث مجهولة الهوية، والخضراء للتحذيرات والمعلومات الإستخباراتية، والبرتقالية للتنبيه إلى تهديد وشيك، والنشرات الخاصة للإنتربول تصدر عن مجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة[2],

كل هذه الإمكانيات المادية والتقنية عززت من مكانة ودور المنظمة للتصدي للجريمة على المستوى الدولي، وأحدث التطور التكنولوجي الذي تعتمد عليه طفرة مهمة في دقة النتائج التي تتوصل إليها في ظرف زمني قصير يُمكن من الوصول إلى المجرمين والتعرف عن هويتهم والقبض عليهم.

وُظفت كل هذه الإمكانيات لمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال ولعل الجريمة الأكثر شيوعا على المستوى الدولي والتي تستهدف الطفل هي الجرائم السيبيرية التي ينجر عنها ارتكاب جرائم تهتك بعرض الأطفال وتجعلهم ضحية ممارسات جنسية بشعة تستوجب أشد العقاب وهذا ما سيتم تناوله في المبحث الثاني، الذي سنحدد من خلاله إستراتيجية المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحة جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر المواقع الافتراضية.

المبحث الثاني : إستراتيجية المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال – جريمة الاعتداء والاستغلال الجنسي عبر الإنترنت أنموذجا-

كما تمت الإشارة له سابقا تختص المنظمة الدولية للشرطة الجنائية للتصدي لمجموعة من الجرائم المرتكبة ضد الأطفال تتميز كلها بالخطورة باعتبار أن الطفل كائن ضعيف يحتاج للرعاية الدائمة والحماية ضد هذه الجرائم، ولعل من الجرائم التي أولت لها المنظمة اهتماما كبيرا نظرا لتفاقمها بشكل

[1] كان ذلك في 2015 بسنغافورة، المرجع نفسه.

[2] انظر الموقع الرسمي للمنظمة وأيضا: الإنتربول، صحيفة وقائع منظومة النشرات الدولية، COM/FS/2020-03/GI-02،

ينذر بالخطر هي جريمة الاعتداء الجنسي المرتبط بالتطور التكنولوجي عبر الانترنت وتعتمد المنظمة على إستراتيجية للتصدي لهذه الجريمة وفق ما تمتلكه من تقنيات ووسائل متطورة بهذا الخصوص **(المطلب الأول)**، وتساهم المنظمة في المشاريع الهادفة للتصدي ومكافحة جرائم الاعتداء والاستغلال الجنسي للأطفال منها مشروع Disrupting Harm **(المطلب الثاني)**

المطلب الأول: طريقة عمل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية لمكافحة جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

تعد جريمة الاعتداء والاستغلال الجنسي للأطفال من أشد الجرائم خطورة التي ترتكب على المستوى المحلي باعتبار أن معظمها يُرتكب في الوسط العائلي والأوساط القريبة من الأطفال، وهي جريمة معروفة لدى مختلف الأجهزة الشرطية الوطنية للدول، وتتخذ هذه الجريمة طابعا دوليا نظرا للتطور الذي عرفته التكنولوجيا، والتي أصبحت توظف على نطاق واسع عبر مواقع الإنترنت التي لا تحصى ولا تعد. وحسب المنظمة الدولية للشرطة الجنائية "تعد الجرائم المرتكبة بواسطة الانترنت من أهم الجرائم التي يقع ضحيتها الأطفال، لسهولة الاتصال المباشر والدردشة معهم عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ولانعدام أو محدودية الرقابة عليها مما يمكن الجناة من التوسع في طبيعة هذه الجرائم من الاستغلال إلى نشر مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على نطاق واسع[1].

يجتمع فريق الإنتربول المتخصص المعني بمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال سنويا لتسهيل وتعزيز التحقيقات في الاعتداءات الجنسية على الأطفال. ويقوم الفريق الذي يضم أجهزة لإنفاذ القانون، ومنظمات إقليمية ودولية، ومنظمات غير حكومية، وشركات من القطاع الخاص وجامعات، بتحديد الاتجاهات والتقنيات الجديدة في هذا المجال وتعزيز أفضل الممارسات ذات الصلة. وتبنت المنظمة إستراتيجية لمكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال ووضعت أولويات لذلك وتتمثل أساسا في:

أ- تحديد هوية الضحايا من الأطفال وإنقاذهم من الاعتداء الجنسي؛

[1] المصطلحات الملائمة حسب المنظمة هي"الاعتداء الجنسي على الأطفال" و"الاستغلال الجنسي للأطفال في إطار السفر والسياحة" و"استغلال الأطفال في البغاء أو لأغراض البغاء". في حين يستخدم المجرمون مصطلحات "دعارة وبغاء الأطفال". www.interpol.int ، تاريخ الزيارة 17 ديسمبر 2021 الساعة - 17,00.

أنظر بخصوص جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال في المجال السياحي: د عيسى زهية، "حماية الطفل من الاستغلال الجنسي في المجال السياحي"، مقال منشور بالمسطرة الإجرائية دراسات في القانون الخاص، لمخبر البحث القانون الخاص المقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف الجزائر، دار الكتاب العربي، 2016، ص176-188.وأيضا- د عيسى زهية، "دور الأمن في المجال السياحي"، مداخلة ألقيت في إطار الملتقى الوطني حول "تحولات الأمن العمومي" أيام 6،7 ماي 2015، بكلية الحقوق جامعة الجزائر 1.

ب- منع الوصول إلى مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال؛

ج-منع مرتكبي الجرائم الجنسية من السفر إلى الخارج للاعتداء على الأطفال أو الهروب من العدالة[1].

وتجسد المنظمة عملها في مجال مكافحة هذا النوع من الجرائم من خلال ما يلي:

1- دور فرقة العمل المعنية في تحديد هوية الضحايا من الأطفال وإنقاذهم من الاعتداء الجنسي:

تلعب فرقة العمل في تحديد هوية الضحايا من الأطفال دورا مهما في هذا المجال. وتشمل هذه العملية تحليلا مفصلا للصور ومقاطع الفيديو لتحديد مكان الأطفال من ضحايا الاعتداءات الجنسية وإنقاذهم، ويمكن اكتشاف الصور من خلال، التحقيقات المتعلقة باستغلال الأطفال، الرصد الاستباقي للمنصات الإلكترونية، تحليل الأدلة الجنائية للهواتف النقالة المضبوطة، والحواسيب المحمولة، ووحدات التخزين الرقمية، وغيرها من الأدلة[2].

وحسب المنظمة فإن المعتدي خلافا للمعتقدات الشائعة عن الاعتداءات الجنسية، هو في معظم الأحيان شخص معروف في وسط الطفل، كأحد أفراد الأسرة أو الجيران أو المهنيين المختصين برعاية الطفل. وغالبية هذه الحالات غير موثقة لحدوث أغلبيتها في أماكن خاصة، ولكن ما يتم توثيقه بالفعل هو تسجيل مشاهد الاعتداء أو تصوَّر ليستخدمها المعتدون للإشباع الجنسي في المستقبل، أو الاتجار بها وتبادلها مع معتدين آخرين وهذا دليل على خطورة الجريمة[3].

2-استغلال قاعدة البيانات الدولية الخاصة بالاستغلال الجنسي للأطفال:

""تشكل قاعدة بيانات الإنتربول الدولية لصور الاستغلال الجنسي للأطفال[4] مجالا للتعاون بين المحققين المتخصصين في أكثر من 64 دولة من خلال تبادل المعلومات وتقاسم البيانات وتعد أداة استخباراتية واستقصائية، تسمح للمحققين المتخصصين بتقاسم البيانات عن الحالات المتصلة بالاعتداء الجنسي على الأطفال.وبفضل استخدام برامج لمقارنة الصور ومقاطع الفيديو، ومن خلال تحليل المحتوى

---

[1] الإنتربول، الجرائم المرتكبة ضد الطقال، الإعتداء الجنسي والإستغلال، https://www.interpol.int/ar/4/16، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 21.00.

[2] الأنتربول، تحديد هوية الضحايا، https://www.interpol.int/ar/4/16/2، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 19,30.

[3] الرمجع نفسه.

[4] وهي الفريدة من نوعها في العالم تضع في متناول المختصين برمجية متطورة لمقارنة الصور وأفلام الفيديو من أجل الربط بين الضحايا والمعتدين عليهم وتحديد مواقعهم. وهذه الأداة المتاحة عن طريق منظومة الإنتربول للاتصالات الشرطية المأمونة-I 24/7تمكّن المستخدمين المخوّلين في البلدان الأعضاء من الاطلاع على البيانات المسجلة فيها بشكل مباشر وآني، والحصول على ردود فورية على التقصيات في إطار التحقيقات المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال.

الرقمي والبصري والصوتي للصور ومقاطع الفيديو، يستطيع المحققون من رفع الأدلة والربط على الفور بين الضحايا والمعتدين وأماكن ارتكاب الجريمة. وتتفادى قاعدة البيانات المذكورة ازدواجية الجهود وتوفر الوقت الثمين من خلال السماح للمحققين بمعرفة ما إذا تم اكتشاف أو تحديد سلسلة من الصور بالفعل في بلد آخر، أو ما إذا كانت تحتوي على خصائص مشابهة لصور أخرى"[1].

تكمن خطورة الاعتداء الجنسي على الأطفال في كون أن هذه الجرائم لم تتوقف عند الأطفال بل شملت اعتداءات على رضّع أيضا مما يُبرز وحشية مرتكبيها، والذي يؤكد ذلك التقرير المشترك الصادر في فبراير 2018 عن منظمة الانتروبل بالتعاون مع شبكة ECPAT الذي تضمن اتجاهات مخيفة بعد دراسة مجموعة عشوائية من مقاطع الفيديو والصور المسجلة في قاعدة البيانات الدولية لصور الاستغلال الجنسي للأطفال والذي يحمل عنوان (نحو مؤشر عالمي للضحايا المجهولي الهوية في مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال). وتوصل التقرير إلى انه:- كلما كانت الضحية أصغر سنا، اشتدت الإساءة إليها.

- تضمّن 84 % من الصور ممارسة جنسية واضحة.

-أكثر من 60 % من الضحايا المجهولي الهوية من اليافعين دون سن البلوغ، ومن بينهم رضَّع وأطفال صغار.

-65 % من الضحايا المجهولي الهوية من الفتيات.

-من المحتمل أن تكون أشد صور الاعتداءات قسوة صورا لصِبية.

-92 % من المجرمين الذين ظهرت صورهم كانوا من الرجال[2].

وفي هذا السياق توصلت المنظمة في إحصائيات وردت على موقعها سنة من قبل من تحديد هوية عشرة آلاف طفل من ضحايا الاعتداءات الجنسية في أرجاء العالم بفضل قاعدة بيانات الإنتربول الدولية لصور الاستغلال الجنسي للأطفال، وقد علق الأمين العام للإنتربول آنذاك على هذه الأرقام بالقول: "يسرّنا تقديم المساعدة لأجهزة إنفاذ القانون في العالم في تحديد هوية عشرة آلاف من الضحايا الأطفال وفي إنقاذهم، ولكن ما خفي أعظم، فالنطاق الواسع لتفشّي هذه الجريمة يثير الهلع، وما يزيد الطين بلّة هو إمكانية تداول هذه الصور إلكترونيا إلى أجل غير مسمى في أنحاء العالم بكبسة زر وتتعرض الضحية للأذى من جديد في كل مرة تُعرض أو تُشاهَد فيها صور أو لقطات فيديو إباحية لها".

[1] الإنتربول، قاعدة البيانات الدولية الخاصة بالاستغلال الجنسي للأطفال، https://www.interpol.int/ar/4/16/3 ، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة - 21,00.

[2] الإنتربول، قاعدة البيانات الدولية الخاصة بالاستغلال الجنسي للأطفال، الضحايا الصغار والاعتداءات القاسية، المرجع نفسه.

وأضاف: "الإنتربول متمسك بدعم العمل الحيوي الذي يضطلع به في العالم يوميا موظفون متخصصون يحققون في هذه الجرائم البشعة، ولكن باب العمل في هذا المجال ما زال مفتوحا على مصراعيه. فللحكومات والقطاع الخاص والجمهور أيضا دور في حماية أشد الأفراد هشاشة في مجتمعاتنا" [1].

3- منع الوصول إلى مواد الاعتداء الجنسي وتصنيفها

من بين أهم ما تقوم به المنظمة الدولية للشرطة الجنائية منع الوصول إلى الصور ومقاطع الفيديو التي تشمل اعتداءات جنسية واضحة على الأطفال عبر الإنترنت، كما تعمل على حذفها، ولتحقيق ذلك "يمكن لأجهزة الشرطة أن تقدّم للمزودين بخدمة الإنترنت قائمة النطاقات أو عناوين المواقع الإلكترونية التي يجب حظرها على شبكاتهم، وعندما يحاول المستخدمون فتح الصفحة المعنية، قد يعاد توجيههم إلى "صفحة التوقف" التي تحتوي على معلومات عن سبب إعادة التوجيه هذه، إضافة إلى روابط التشريعات ذات الصلة، وعنوان المكان الذي تُقدَّم إليه الشكوى، وغير ذلك، ولدى الإنتربول قائمة تشمل المواقع التي تنشر أشد مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال قسوة في العالم ويضعها في متناول أجهزة الشرطة الوطنية من خلال المكاتب المركزية الوطنية"[2].

4-إصدار قرارات مهمة بخصوص مكافحة جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

أصدرت الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية قرارات مهمة بخصوص جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، نذكر من بينها القرار الذي صدر لمواجهة خاصية التشفير من طرف إلى طرف E2EE لإخفاء أنشطة إجرامية غير مشروعة ضد الأطفال على الإنترنت من قبيل الاستمالة لأغراض جنسية، والبث الشبكي الحيّ لاعتداءات جنسية، وتوزيع مواد اعتداء جنسي على الأطفال، وهو القرار GA-2021-89-RES-09 الذي يحث " البلدان الأعضاء إلى تشجيع مقدمي تكنولوجيا E2EE على تحمل المسؤولية من أجل تصميم منتجات وخدمات آمنة في جوهرها بالنسبة للأطفال والحرص على أن يكون في وسعهم تلبية الطلبات القانونية المتعلقة بتزويد أجهزة إنفاذ القانون بالمعلومات ذات الصلة.ويدعو إلى وضع تشريعات وطنية وسياسات تتيح لأجهزة إنفاذ القانون منع ومكافحة

[1] الإنتربول،الإنتربول يحدد هوية 10000 طفل من ضحايا الاعتداءات الجنسية، 9 يناير 2017، https://www.interpol.int/ar/1/1/2017/10-000، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 21,00.

[2] الأنتربول، منع الوصول إلى مواد الاعتداء الجنسي وتصنيفها، https://www.interpol.int/ar/4/16/4، نفس تاريخ الزيارة

الاعتداءات الجنسية على الأطفال ضمن هذه المنصات الإلكترونية".ويعد هذا القرار توطيد لمجموعة من القرارات السابقة التي صدرت بهذا الخصوص والتي تهدف إلى توفير حماية أكبر للأطفال[1].

المطلب الثاني: مشروع Disrupting Harm دراسة نموذجية للمساهمة في حماية الأطفال من الاعتداء والاستغلال الجنسي عبر الإنترنت

تساهم المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مجموعة من المشاريع الهامة والمتعلقة بدعم البلدان الأعضاء في التصدي لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت ونذكر من بينها مشروع Disrupting Harm [2]، الذي تمحور حول إعطاء فكرة ملموسة عن مدى انتشار استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا على الإنترنت في 13 بلدا، من أجل اتخاذ القرار وإعداد السياسات وبناء القدرات من موقع المطّلع. حدد الجدول الزمني للمشروع بـ3 سنوات، من مارس 2019 إلى مارس 2022 وخصصت له ميزانية 1,8مليون دولار أمريكي منحة صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال[3].

يهدف هذا المشروع للاستثمار في تصميم وتنفيذ أبحاث متعدد الأبعاد بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين وتوضيح المخاطر التي يتعرض لها الأطفال على الإنترنت، وكيفية حدوثها، وصلتها مع أشكال أخرى من العنف، وما يمكن القيام به لحماية الأطفال، مع التركيز بشكل خاص على 13 بلدا في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي وجنوب شرق آسيا، من خلال تعاون ثلاثة شركاء (الإنتربول واليونيسف و ECPAT International) [4].

يقوم المشروع على نهج شامل ومبتكر من خلال إجراء عمليات تقييم وطنية استنادا إلى تسعة أنشطة أبحاث نُفِّذت في كل بلد وجُمعت البيانات من أوائل عامي 2020 إلى 2021 مع التركيز على

---

[1] الأنتربول، قرار للجمعية العامة للإنتربول يدعو إلى تعزيز الضمانات لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي على الإنترنت، البلدان الأعضاء تسترعي الانتباه إلى تزايد استخدام التشفير من طرف إلى طرف من قبل المجرمين 24 نوفمبر 2021.
Date and time of visit :27 /4/2022 at 22H00 https://www.interpol.int/ar/1/1/2021/48 ,

[2] الأنتبول، مشاريع لحماية الأطفال، https://www.interpol.int/ar/4/16/7، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 21.00

[3] Fund to End Violence Against Children – المرجع نفسه

[4] يتعلق الأمر بالبلدان التالية: سبعة بلدان في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (إثيوبيا، أوغندا، تنزانيا، جنوب أفريقيا، كينيا، موزامبيق، ناميبيا)، وستة بلدان في جنوب شرق آسيا (إندونيسيا، تايلند، الفلبين، فييت نام، كمبوديا، ماليزيا)،. الأنتربول، الإنتربول، Disrupting Harm https://www.interpol.int/ar/4/16/7/Disrupting-Harm
Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00
ECPAT : End child prostitution, child pornography and trafficking of children for sexual purposes. هي منظمة غير حكومية

فترة الثلاث سنوات 2017–2019، وفي مرحلة تحليل معمّق، جرت مقارنة بيانات جميع أنشطة الأبحاث لإستخدامها في 13 تقريرا وطنيا[1].

أجرت ECPAT تحليلا شاملا للبحوث والتشريعات والسياسات والأنظمة التي تتناول استغلال لأطفال والاعتداء عليهم جنسيا على الإنترنت، وجمعت بيانات من البلدان الـ 13 المعنية بالمشروع، كما جمع الإنتربول بيانات نوعية وكمية عن استغلال لأطفال والاعتداء عليهم جنسيا على الإنترنت من أجهزة إنفاذ القانون والوحدات المتخصصة ذات الصلة العاملة في مجال هذه الجرائم، كما طلب الإنتربول من عدد من المنظمات الشريكة أن تحيل إليه بيانات ومعلومات نوعية لتحليلها ولإعداد تقييم للتهديدات التي يمثلها استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت في البلدان التي يستهدفها المشروع، كما طلب بيانات عن قدرة أجهزة إنفاذ القانون الوطنية البشرية والمادية على مواجهة هذا النوع من الجرائم ووجّه أسئلة إلى أفراد الشرطة في الخدمة.، وأجرت اليونيسف دراسات استقصائية عن الأسر المعيشية مع حوالي 1000 طفل و1000 من ذويهم أو مقدمي الرعاية لهم، ،والهدف من ذلك فهم استخدام الأطفال للإنترنت والمخاطر والفرص التي تعرض لهم أثناء اتصالهم بالشبكة[2].

وقد صدرت إلى حد اليوم تقارير خمسة البلدان التالية وهي كينيا[3]، أوغندا[4]، تايلاندا[5]، تانزانيا[6] وأثيوبيا[7] وهي تقارير مفصلة باللغة الإنجليزية شملت في خاتمتها العديد من الاقتراحات منها الوقائية، الحمائية والإجرائية، نذكر من بينها ضرورة نشر الوعي في صفوف الأطفال عن مخاطر الاعتداءات

[1] المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه.

[3] Disrupting Harm in Kenya, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2021-10/DH%20Kenya%20Report.pdf
Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

[4] Disrupting Harm in Uganda, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2021-11/DH_Uganda_ONLINE_final%20Report.pdf, Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

[5] Disrupting Harm in Thailan, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2022-02/DH_Thailand_ONLINE_final.pdf, Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

[6] Disrupting Harm in Tanzania, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2022-03/DH_Tanzania_ONLINE_final_revise%20020322.pdf, Date and time:27 /4/2022 at 22H00

[7] Disrupting Harm in Ethiopia, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2022-03/DH_Ethiopia_ONLINE_final.pdf , Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

الجنسية التي قد يتعرضون لها، تفعيل دور الهيئات والمؤسسات ذات الطابع الاجتماعي في نشر هذا الوعي لدى صفوف الأطفال، فرض رقابة أوسع على المواقع الإلكترونية، ضرورة التكوين في مجال محاربة جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، تكثيف التعاون بين منظمة الأنتربول والسلطات المحلية العاملة في هذا المجال، حماية الأطفال المعتدى عليهم أثناء إجراءات التحقيق والمحاكمات كعدم مقابلة الجاني مع الضحية، تقديم الدعم البسيكولوجي والطبي للأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسي وحمايتهم، في انتظار باقي التقارير للتقييم النهائي للمشروع الذي يعد إضافة نوعية في مجال مكافحة هذه الجرائم باعتبار انه يقوم على دراسة أسباب الجريمة ثم تحديد سبل مكافحتها وفق معطيات كل دولة.

خاتمة

في ختام هذه الدراسة تتبين أهمية المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مكافحتها للجرائم المرتكبة ضد الأطفال والتي تبين من خلالها احترافيتها في هذا المجال باعتبارها جهاز امني قوي بهيئاتها وأجهزتها المتخصصة، ومن خلال الإمكانيات التي تزخر بها سواء البشرية منها بضمها متخصصين دوليين مشهود لهم بالكفاءة في المجال الشرطي، أو من خلال إمكانياتها المادية والتكنولوجية المتطورة جدا سواء في مجال الاتصالات أو إجراء التحقيقات للكشف عن الجريمة وهوية مرتكبيها.

سعي المنظمة الحثيث لمكافحة الجرائم بصفة عامة وتلك التي ترتكب ضد الأطفال بصفة خاصة يبين الأهمية التي توليها المنظمة لمثل هذه الجرائم والدليل على ذلك مجموع النتائج التي توصلت لها بهذا الخصوص، وفي هذا السياق تولي المنظمة اهتماما أكبر للجرائم التي ترتكب ضد الأطفال بسبب التطور التكنولوجي من خلال استعمال الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي والتي تشكل خطرا كبيرا ومستمرا على الأطفال، كون أن أخطر الجرائم التي ترتكب بهذه الوسائل هي جرائم الاعتداء والاستغلال الجنسي للأطفال، ونتائج هذه الجرائم وخيمة ومأساوية على الطفل.

إن الإحصائيات التي توصلت إ ليها انجازات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية مخيفة جدا وعليه الاستمرارية وبصرامة في مجال مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال خاصة تلك المتعلقة بالاعتداء والاستغلال الجنسي عبر الإنترنت أمر ضروري وأكيد وعليه ندرج بعض من الاقتراحات التي نأمل أن تساهم في تحقيق هذا الهدف نذكر منها:

– تكثيف الجهود مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في إطار التعاون الدولي للاستفادة من التجارب الأمنية والدراسات الميدانية المنجزة التي تتصدى لهذه الجرائم.

-الاستمرارية في إنجاز الدراسات لفهم هذه الظواهر أمر أكيد وضروري باعتبار أنه يمكن اقتراح حلول جديدة تتماشى مع طبيعة تطور هذه الجريمة وبالتالي تطوير سبل محاربتها.

-أساس انتشار جرائم الاعتداء والاستغلال الجنسي على الأطفال هي مواقع الإنترنت، وعليه الاجتهاد لمعرفة مصدر هذه المواقع هو العمل الرئيسي الذي يجب أن تعمل عليه المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والمكاتب المركزية الوطنية لحجبها وتوقيفها، رغم أن العمل بهذا الخصوص وارد لكنه يبقى غير كاف لاستمرارية هذا النوع من الجرائم.

-تسبيق المصلحة العليا للطفل من خلال إيجاد نظام قانوني دولي للتصدي لتقنية التشفير حال ارتكاب جرائم الاعتداء والاستغلال الجنسي للأطفال بوسائل الاتصال التكنولوجية المشفرة.

-ولأن هذه الجرائم حسب تقارير المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، قد تكون من أشخاص يتعاملون مباشرة مع الأطفال كدور الحضانة أو الأوساط الرياضية....، تقتضي الضرورة إخضاع هؤلاء للتحقيق الأمني قبل توظيفهم في هذه المؤسسات حماية للطفل ويجب أن تكون هذه التحقيقات دورية.

-ضرورة تسليط اشد العقوبات على مرتكبي جرائم الاعتداء والاستغلال الجنسي للأطفال وبصورة أكبر على المساهمين في نشرها، ومادام أن النشر ليست له حدود إقليمية، تطبق في هذا السياق عقوبة الدولة التي تقترح أشد عقوبة.

-مهما تنوعت سبل مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال بما فيها الاعتداء والاستغلال الجنسي عبر الإنترنت يبقى الدور الرائد التي تلعبة الأسرة أولا ومؤسسات التعليم ثانيا محطات لا يمكن الاستغناء عنها لتوعية الطفل من مخاطر هذه الجرائم من جهة، وتتبع وترصد حركاته وسلوكه من جهة أخرى يعد مؤشرا مهما لمعرفة انه في خطر، وتتحمل هذه الأطراف الجزء الكبير من المسؤولية بهذا الخصوص لتقصيرها في مراقبة كيفية توظيف هؤلاء الأطفال للمواقع الإلكترونية.

-إن هذا الدور لا يقتصر على مجهودات الأسرة ومؤسسات التعليم في هذا السياق لكن تفاقم هذا النوع من الجرائم يستدعي تكثيف إشراك الأجهزة الأمنية معهم في نشر هذه التوعية بما توصلت له المنظمة الدولية للشرطة الجنائية من نتائج من خلال دورات توعوية لهذه العائلات على مستوى مؤسسات التعليم، أو رسائل نصية والكترونية تذكرهم بخطورة هذه الجرائم وكيفية محاربتها.

في الأخير يبقى موضوع حماية الأطفال من كل أشكال الجرائم مسؤولية الجميع، دولة، مواطنين، مؤسسات وطنية، هيئات دولية، وعليه تضافر الجهود والعمل سويا هو السبيل الأمثل لتحقيق هذه الحماية.

قائمة المراجع:

وثائق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية:

- القانون الأساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية الأنتربول،الأنتربول، [I/CONS/GA/1956 (2017)] 2017.

– الإنتربول، صحيفة وقائع منظومة النشرات الدولية، COM/FS/2020-03/GI-02.

الكتب:

–منتصر سعيد حمودة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية: الإنتربول، دار الفكر العربي، 1يناير 2008.

–نسرين عبد الحميد نبيه، الجرائم الدولية والإنتربول، المكتب الجامعي الحديث ، 01 يناير 2011.

المقالات:

–د عيسى زهية، "حماية الطفل من الاستغلال الجنسي في المجال السياحي"، مقال منشور بالمسطرة الإجرائية دراسات في القانون الخاص، لمخبر البحث القانون الخاص المقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف الجزائر، دار الكتاب العربي، 2016.

-Ronald K.Noble , **L'Interpol du xxie siècle,** Dans Pouvoir, Revue française d'études constitutionnelles et politiques, Le Seuil **,** 2001/1 (n°132) ,pages 103 à 116 .

المداخلات:

– د عيسى زهية، "دور الأمن في المجال السياحي"، مداخلة ألقيت في إطار الملتقى الوطني حول "تحولات الأمن العمومي" بكلية الحقوق جامعة الجزائر 1، أيام 6 و7 ماي 2015.

المواقع الإلكترونية:

قرارات الجمعية العامة للإنتربول:

- الإنتربول، القرار GA-2021-89-RES-09 للجمعية العامة للإنتربول يدعو إلى تعزيز الضمانات لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي على الإنترنت، البلدان الأعضاء تسترعي الانتباه إلى تزايد استخدام التشفير من طرف إلى طرف من قبل المجرمين 24 نوفمبر 2021.

https://www.interpol.int/ar/1/1/2021/48 , Date and time of visit :27 /4/2022 at 22H00

الكتب الإلكترونية:

- Disrupting Harm in Kenya, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2021-10/DH%20Kenya%20Report.pdf ,

Date and time of visit :27 /4/2022 at 22H00

- Disrupting Harm in Uganda, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2021-

11/DH_Uganda_ONLINE_final%20Report.pdf , Date and time: , Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

- Disrupting Harm in Thailan, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2022-02/DH_Thailand_ONLINE_final.pdf , Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

-Disrupting Harm in Tanzania, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2022-03/DH_Tanzania_ONLINE_final_revise%20020322.pdf , Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

-Disrupting Harm in Ethiopia, Evedence on online child sexual exploitation and abuse, https://www.end-violence.org/sites/default/files/2022-03/DH_Ethiopia_ONLINE_final.pdf , Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

المقالات الإلكترونية للصفحة الرسيمة للإنتربول:

-الإنتربول، تاريخنا، https://www.interpol.int/ar/3/11. تاريخ الزيارة 17 ديسمبر 2021 الساعة – 17,00.

-الإنتربول، الجرائم المرتكبة ضد الطقال، الاعتداء الجنسي والاستغلال، تاريخ الزيارة 17 ديسمبر 2021 الساعة – 17,00. https://www.interpol.int/ar/4/16

- الأنتربول، تحديد هوية الضحايا، https://www.interpol.int/ar/4/16/2

تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 21,00.

- الإنتربول، قاعدة البيانات الدولية الخاصة بالاستغلال الجنسي للأطفال،

https://www.interpol.int/ar/4/16/3 ، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 21,00.

-الإنتربول،الإنتربول يحدد هوية 10000 طفل من ضحايا الاعتداءات الجنسية، 9 يناير 2017.

https://www.interpol.int/ar/1/1/2017/10-000-، تاريخ الزيارة 7 جانفي 2022. الساعة – 21,00.

-الأنتربول، منع الوصول إلى مواد الاعتداء الجنسي وتصنيفها، https://www.interpol.int/ar/4/16/4

– الأنتبول، مشاريع لحماية الأطفال، https://www.interpol.int/ar/4/16/7،

Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00

- الأنتربول، Disrupting Harm، https://www.interpol.int/ar/4/16/7/Disrupting-Harm

Date and time of visit:27 /4/2022 at 22H00